

قرار رقم 03 / 2016  
يتعلق بالهيكل التنظيمية لإدارة عمالة الدار البيضاء  
وتحديد اختصاصاتها

إن رئيس مجلس عمالة الدار البيضاء:

- بناء على القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 ، في 20 رمضان 1436 هـ - الموافق لـ 07 يوليوز 2015 م؛ ولا سيما المواد 92، 95، 96، 97، 109، 117، 118، 119، 120، و 221 منه؛
- وبناء على مداوات مجلس عمالة الدار البيضاء خلال الجلسة الثانية من دورته العادية لشهر شتنبر 2016 المنعقدة بتاريخ 26 شتنبر 2016م - الموافق لـ 24 ذو الحجة 1437 هـ ، وعلى المقرر عدد 09 / 2016 المتعلق بالمصادقة على مشروع الهيكل التنظيمية لإدارة عمالة الدار البيضاء وتحديد اختصاصاتها؛
- و بناء على تأشيرة السيد والي جهة الدار البيضاء- سطات ، عامل عمالة الدار البيضاء على مقرر المجلس عدد 09/2016 المتعلق بالمصادقة على مشروع الهيكل التنظيمية لإدارة عمالة الدار البيضاء و تحديد اختصاصاتها خلال دورته العادية لشهر شتنبر 2016 ؛

يقرر مايلي:

المادة الأولى: تتكون إدارة عمالة الدار البيضاء من :

• رئاسة مجلس عمالة الدار البيضاء:

يسير رئيس المجلس المصالح الإدارية لعمالة الدار البيضاء، ويعتبر الرئيس التسلسلي للعاملين بها، ويسهر على تدبير شؤونهم، ويتولى التعيين في جميع المناصب بها طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل. ويعتبر الأمر بقبض مداخل عمالة الدار البيضاء وصرف نفقاتها، ويرأس مجلسها ويمثلها بصفة رسمية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية والقضائية. ينفذ الرئيس مداوات المجلس ومقرراته، ويتخذ جميع التدابير اللازمة لذلك ، ويمارس السلطة التنظيمية بموجب قرارات تنشر بالجريدة الرسمية للجماعات الترابية ، وذلك بعد مداوات المجلس .

• المديرية العامة للمصالح:

تتحدد اختصاصات المديرية العامة للمصالح، في مساعدة المدير العام للمصالح للرئيس في ممارسة صلاحياته والسهر على تنفيذ القرارات المتخذة، وكذا الإشراف على إدارة عمالة الدار البيضاء وتنسيق العمل الإداري بمصالحها والسهر على حسن سيره، وذلك تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته؛ ويقدم تقارير لهذا الأخير.

• مديرية شؤون الرئاسة والمجلس:

تشرف مديرية شؤون الرئاسة و المجلس على مهام السهر على الجوانب الإدارية المرتبطة بالمنتخبين وسير أعمال المجلس ولجانه

## • الأقسام والمصالح التابعة للمديرية العامة للمصالح:

تشرف المديرية العامة للمصالح على تسيير ثلاثة أقسام وستة مصالح، بالإضافة إلى خلية تكنولوجيا الأنظمة المعلوماتية والاتصال والتحديث ومكتب الضبط:

\* قسم الشؤون الإدارية والقانونية: يتكون من المصلحتين التاليتين:

- مصلحة الموارد البشرية: تشرف على تدبير الموارد البشرية التابعة لميزانية عمالة الدار البيضاء وتتبع مسار الموظفين.
- مصلحة الشؤون القانونية: تشرف على تدبير الشؤون القانونية والملفات المعروضة على القضاء والمنازعات، وكذا دراسة الجوانب القانونية لمختلف القرارات.

\* قسم الشؤون المالية: يتكون من المصلحتين التاليتين:

- مصلحة الموارد المالية والممتلكات: تشرف على إعداد الوثائق المالية المرتبطة بموارد ونفقات العمالة وتدبير أملاك مجلس العمالة.
- مصلحة الميزانية والصفقات والمحاسبة: تشرف على تنفيذ الميزانية (سندات الطلب - الصفقات)، بالإضافة إلى الشق المحاسباتي.

\* قسم الشؤون الاجتماعية والتجهيزات: يتكون من المصلحتين التاليتين:

- مصلحة العمل الاجتماعي والتعاقد: تشرف على العلاقات مع جمعيات المجتمع المدني وتدبير ملف المنح المقدمة للجمعيات وإعداد برامج الشراكة في الميدان الاجتماعي وأنشطة التعاقد، كعمليات التضامن وتطوير العلاقات مع مختلف الفاعلين الاجتماعيين.
- مصلحة اللوجستيك والأشغال: تشرف على اللوجستيك وعلى إنجاز البرامج والأنشطة.

\* خلية تكنولوجيا الأنظمة المعلوماتية والاتصال والتحديث: تشرف على استعمال

تكنولوجيا الأنظمة المعلوماتية وتحديث العمل الإداري وتطويره.

\* مكتب الضبط: يشرف على استقبال الواردات من مراسلات وإصدارها وتسجيلها وضبطها ومسكها في سجلات يتم صيانتها والمحافظة عليها.

## • المصلحتين التابعتين لمديرية شؤون الرئاسة والمجلس:

\* مصلحة تدبير أعمال المجلس ومسك السجلات: تشرف على تحضير اجتماعات المجلس والمكتب واللجان ومسك السجلات اللازمة وتوثيق مختلف القرارات والتوصيات.

\* مصلحة العلاقات العامة والتواصل: تشرف على إعداد اللقاءات والوثائق المتعلقة بعلاقات المجلس مع مختلف الهيئات والفعاليات والتواصل معها.

\* مكلفين بمهمة اثنين: يشغلان تحت إشراف مدير شؤون الرئاسة والمجلس، وتسد إليهما مهام

معينة يقومان بإنجازها وتقديم تقارير حولها، وهكذا دواليك

من ٨/٤

المادة الثانية : يرفق بهذا القرار الرسم التوضيحي للهيكل التنظيمية لإدارة عمالة الدار البيضاء.

المادة الثالثة : يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ صدوره.

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار للجهات المعنية بالأمر .

المادة الخامسة : ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات الترابية.

مدى  
A.F  
A

الإمضاء :


رئيس مجلس عمالة الدار البيضاء  
محمد نجيب عمور

حرر بالدار البيضاء، في 2 أكتوبر 2016

# الهيكلة التنظيمية لإدارة عمالة الدار البيضاء

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
ولاية جهة الدار البيضاء - سطات  
عمالة الدار البيضاء  
مجلس عمالة الدار البيضاء

18/4/2019



كاتب المجلس



كاتب المجلس

زيد بن جوار



رئيس المجلس

رئيس مجلس عمالة الدار البيضاء

محمد نجيب عمور